

ثمرات النظر في علم الأثر

وإذا تتبعنا ما سلف علمت أن الآية دلت على أنه يتوقف في خبر الفاسق تصريحاً لا يرد بل يقتضي البحث عما أخبر به لا رد خبره .

فإن قلت قد وقع الإجماع على عدم قبول خبره ورده فيكف نافي الإجماع الآية قلت لا نسلم الإجماع كيف وهؤلاء أئمة الحديث رووا عن فساق التصريح الذين يسبون الشيخين ويسبون علياً وغيرهم وحينئذ فلا بد من تخصيص الكبائر في رسم العدالة بما عدا سب المسلم . ومن هنا تزداد بصيرة في أن رسم العدالة بذلك الرسم لا يتم في حق الرواة وأن المرجع ليس إلا في ظن الصدق .

فإن قلت قد أبطل الله تعالى شهادة القاذف فقال (ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً) والقذف كبيرة فيلحق به سائر الكبائر في عدم القبول لأخبار مرتكبها